

« ختام الشهر وبيان زكاة وعيد الفطر »

محمد بن سليمان المهوس / جامع الحمادي بالدمام

١٤٤٦/٩/٢٨ هـ

الخطبة الأولى

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ الْجَوَادِ، اللَّطِيفِ بِالْعِبَادِ، الْمُتَفَرِّدِ بِالْخَلْقِ
وَالْإِبْجَادِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، خَيْرُ نَبِيِّ وَهَادٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ، وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا النَّاسُ: أُوصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران: ١٠٢].

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: أَيَّامٌ قَلِيلٌ تَبَقَّتْ لِتَوْدِيعِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَمَا زَالَ
فِي الْوَقْتِ فُسْحَةٌ، وَلِكَسْبِ الْخَيْرِ فُرْصَةٌ؛ فَأَبْوَابُ الْجَنَّةِ مَا زَالَتْ
مُفْتَحَةً، وَأَبْوَابُ النَّارِ مَغْلَقَةً، وَالشَّيَاطِينُ مُصَفَّدَةٌ، وَعُتْقَاءُ مِنَ النَّارِ فِي
كُلِّ لَيْلَةٍ، وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ قَدْ تَكُونُ فِيمَا تَبَقَّى مِنَ اللَّيَالِي، فَالْفُرْصَةُ مَا
زَالَتْ سَانِحَةً، وَالْعُمْرُ مُتَّاحٌ، وَالْبَابُ مَفْتُوحٌ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَقَدْ شَرَعَ اللَّهُ فِي خَتَامِ هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ زَكَاةَ
الْفِطْرِ؛ طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللُّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، وَشُكْرًا
لِلَّهِ عَلَى إِتْمَامِ فَرِيضَةِ الصِّيَامِ، وَهِيَ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْفَلَاحِ! قَالَ
تَعَالَى: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ❖ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى) [الأعلى: ١٤-١٥].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَأْمُرُ النَّاسَ بِإِخْرَاجِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ، وَيَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾.

وَزَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مُسْتَطِيعٍ ؛ كَبِيرًا كَانَ أَوْ صَغِيرًا ، ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- زَكَاةَ الْفِطْرِ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» (متفق عليه، واللفظ للبخاري).

وَيُخْرِجُهَا الْمُسْلِمُ عَنْ نَفْسِهِ، وَعَمَّنْ يُنْفِقُ عَلَيْهِمْ: كَالزَّوْجَاتِ وَالْأَوْلَادِ وَالْأَقْرَابِ، وَيُسْتَحَبُّ إِخْرَاجُهَا عَنِ الْجَنِينِ إِذَا نُفِخَتْ فِيهِ الرُّوحُ، وَهُوَ مَا تَمَّ لَهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، فَقَدْ كَانَ السَّلْفُ يُخْرِجُونَهَا عَنْهُ. وَلَا يَلْزَمُ إِخْرَاجُ زَكَاةِ الْفِطْرِ عَنِ الْعَامِلِ الَّذِي يَتَقَاضَى أَجْرُهُ مُقَابِلَ عَمَلِهِ؛ لِأَنَّهُ أَجِيرٌ، وَالْأَجِيرُ لَا يُنْفِقُ عَلَيْهِ.

وَمِقْدَارُ زَكَاةِ الْفِطْرِ: صَاعٌ مِنْ غَالِبِ قُوْتِ الْبَلَدِ مِنْ بُرٍّ أَوْ تَمْرٍ أَوْ زَبِيبٍ أَوْ رُزٍّ أَوْ أَقِطٍ، أَوْ عَدَسٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ طَعَامٌ. وَمِقْدَارُ الصَّاعِ: ثَلَاثَةُ كَيْلُو جَرَامَاتٍ تَقْرِيبًا، فَيَلْزَمُ إِخْرَاجُ هَذَا الْمِقْدَارِ عَنْ كُلِّ شَخْصٍ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ.

وَلَا يُجْزَى إِخْرَاجُ قِيَمَةِ الطَّعَامِ نَقْدًا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ خِلَافٌ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ-، وَلِأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِعَمَلِ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- فَقَدْ كَانُوا يُخْرِجُونَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ.

وَتَجِبُ زَكَاةُ الْفِطْرِ بِغُرُوبِ الشَّمْسِ مِنْ لَيْلَةِ الْعِيدِ، وَتُخْرَجُ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ، وَيَجُوزُ إِخْرَاجُهَا قَبْلَ الْعِيدِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ؛ لِفِعْلِ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- وَيَجِبُ أَنْ تَصِلَ إِلَى يَدِ الْفَقِيرِ، أَوْ مَنْ يُتَوَّبُ عَنْهُ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ، وَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا عَنْ ذَلِكَ؛ فَإِنْ أَخْرَجَهَا فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللُّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ آدَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ آدَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ» [حسنه الألباني].

وَتُعْطَى زَكَاةُ الْفِطْرِ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ دُونَ بَقِيَّةِ الْأَصْنَافِ التَّمَانِيَةِ مِنْ أَهْلِ الزَّكَاةِ.

فَاخْرِصُوا -رَعَاكُمْ اللَّهُ- عَلَى إِخْرَاجِ زَكَاةِ فِطْرِكُمْ، طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُكُمْ، سَائِلِينَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهَا طُهْرَةً لَكُمْ، وَتَكْفِيرًا لِسَيِّئَاتِكُمْ.

أَقُولُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَامْتِنَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى عَظِيمًا لِشَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الدَّاعِي إِلَى رِضْوَانِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَعْوَانِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَرَعَ لَكُمْ فِي خَتَامِ شَهْرِكُمْ مَعَ زَكَاةِ فِطْرِكُمْ عِبَادَاتٍ تَزِيدُ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ؛ فَشَرَعَ لَكُمْ صَلَاةَ عِيدِ الْفِطْرِ الَّتِي هِيَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ، بَلْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى وُجُوبِهَا؛ يُسَنُّ لِلْمُسْلِمِ الْإِغْتِسَالُ وَالتَّطْيِبُ لَهَا، وَأَنْ يَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ وَيَخْرُجَ عَلَى أَكْمَلِ هَيْئَةٍ.

كَمَا يُسَنُّ لَهُ أَنْ يَطْعَمَ قَبْلَ خُرُوجِهِ لِصَلَاةِ الْعِيدِ تَمَرَاتٍ وَثَرًا، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) وَزَادَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ: «وَيَأْكُلُهُنَّ وَثَرًا».

وَيُسَنُّ لَهُ كَذَلِكَ: التَّكْبِيرُ لَيْلَةَ عِيدِ الْفِطْرِ عِنْدَ ثُبُوتِ دُخُولِ شَهْرِ شَوَّالٍ؛ حَمْدًا لِلَّهِ عَلَى إِكْمَالِ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

البقرة: ١٨٥.

وَصِفَةُ التَّكْبِيرِ: (اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ).

وَيَتَأَكَّدُ التَّكْبِيرُ مِنْ حِينَ خُرُوجِهِ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمُصَلَّى كَمَا ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، وَيَجْهَرُ بِهِ الرَّجَالُ فِي الْبُيُوتِ وَالْمَسَاجِدِ وَالطَّرِيقِ وَالْأَسْوَاقِ، وَيُسِرُّ بِهِ النِّسَاءُ.

وَيُسَنُّ لَهُ مُخَالَفَةُ الطَّرِيقِ، فَيَذْهَبُ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ مِنْ طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ إِنْ تَيَسَّرَ لَهُ ذَلِكَ؛ فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ» [رواه البخاري].

وَلَا بَأْسَ بِتَهْنِئَةِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا يَوْمَ الْعِيدِ، بَأَن يَقُولَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ؛ فَقَدْ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - إِذَا التَّقَوُّا يَوْمَ الْعِيدِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ؛ مَعَ إِظْهَارِ الْبُشَاشَةِ وَالْفَرَحِ فِي وَجْهِ مَنْ يَلْقَاهُ.

هَذَا، وَصَلُّوا وَسَلَّمُوا عَلَى نَبِيِّكُمْ كَمَا أَمَرَكُمْ بِذَلِكَ رَبُّكُمْ، فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا) [الأحزاب: ٥٦]، وَقَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» [رواه مسلم].

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ، وَأَرْضِ اللَّهُمَّ عَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ، وَعَنِ التَّابِعِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَأَرْضِ اللَّهُمَّ عَنَّا مَعَهُمْ بِمَنِّكَ وَإِحْسَانِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ أَعِدْ رَمَضَانَ عَلَيْنَا أَعْوَامًا عَدِيدَةً وَأَرْمِنَهُ مَدِيدَةً، وَنَحْنُ وَجَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ فِي عِزٍّ وَنَصْرٍِ وَتَمَكِينٍ وَتَبَاتٍ عَلَى الدِّينِ، يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَخْذُلْ مَنْ خَذَلَ الدِّينَ، وَأَجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا مُطْمَئِنًّا، وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

اللَّهُمَّ آمِنًا فِي أَوْطَانِنَا، وَأَنْصُرَ جُنُودَنَا، وَأَيِّدْ بِالْحَقِّ إِمَامَنَا وَوَلِيَّ
أَمْرِنَا، اللَّهُمَّ وَفِّقْهُ وَوَلِّيْ عَهْدِهِ إِلَى مَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، وَخُذْ بِنَوَاصِيهِمْ
لِلْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَجَمِّعْ وُلَاةَ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.